

الجمهورية التونسية
مجلس تنازع الإختصاص

.....***.....

القضية 170 عدد

تاريخ الجلسة: 11 / 07 / 2006

باسم الشعب .

أصدر مجلس تنازع الإختصاص القرار التالي :

بعد الإطلاع على ملف القضية عدد 3469 المرفوعة من الأستاذ طارق المشيرقي
نيابة عن السيدة نجيبة بنت محمود بن غربية

ضد

- الشركة الوطنية لاستغلال وتوزيع المياه في شخص ممثلا القانوني
نائبها الأستاذ صلاح الدين عمار .

وبعد الإطلاع على الحكم المؤقتي الصادر فيها عن المحكمة الابتدائية بصفاقس
بتاريخ 27 / 01 / 2005 والقاضي بإرجاء النظر في القضية وإحالة ملفها على مجلس
تنازع الإختصاص للبت في مسألة الإختصاص .

وبعد الإطلاع على بقية الأوراق المظروفة بالملف .

وبعد الإطلاع على قرار السيد رئيس مجلس تنازع الإختصاص المؤرخ في 04
جويلية 2006 والمتعلق بتعيين السيد الحبيب جاء بالله عضوا مقررا لتمينة القضية
وإعداد تقرير في الموضوع .

وبعد الإطلاع على تقرير العضو المقرر المتضمن ملحوظاته بشأن القضية .

وبعد الإطلاع على القانون الأساسي عدد 38 لسنة 1996 المؤرخ في 03 جوان 1996 والمتعلق بتوزيع الإختصاص بين المحاكم العدلية والمعممة الإدارية وإحداث مجلس لتنازع الإختصاص .

وبعد المفاوضة القانونية بحجرة الشورى صرّح بما يلي :

من الوجهة الشكلية :

حيث كانت الإحالة الصادرة عن المحكمة الابتدائية بصفاقس مستوفية لشروطها القانونية طبق الفصل السابع من القانون الأساسي عدد 38 لسنة 1996 المؤرخ في 03 جوان 1996 وتعيّن بالتالي قبولها من هذه الناحية .

من الوجهة الواقعية :

حيث يبرز من أوراق الملف المعروض على نظر المجلس قيام الطالبة عن طريق محاميها الأستاذ طارق المشيرقي لدى الدائرة الشغلية بالمعتمة الابتدائية بصفاقس بتاريخ 24 أفريل 2003 عارضة أنّها أنتدبت للعمل لدى الشركة المدعى عليها بصفة مساعدة إدارية منذ 1975 ورئيسة قسم الضبط منذ سنة 1995 وقد أحيلت على التقاعد منذ 01 ماي 2002 ولم تنتفع بالمنع المتعلقة بخطتها كرئيسة قسم الضبط والمتمثلة في منحة الوظيفة والتمتع بالترقية الإختيارية المنصوص عليها بالأمر عدد 2435 لسنة 1999 المؤرخ في 1/11/1999 المتعلق بالنظام الأساسي الخاص بأعوان الشركة الوطنية لاستغلال وتوزيع المياه طالبة الحكم بإلزام المطلوبة في شخص ممثّلها القانوني بأن تؤدي لها المنع المذكورة وتغريمها بـ 500 د لقاء أتعاب التقاضي وإشراف المحاماة وحمل المطاريفة القانونية عليها .

وحيث تمسك الأستاذ صلاح الدين عمار لدى الطور المذكور بصفته نائب الشركة المطلوبة بعدم إختصاص دائرة الشغل بالنظر في الدعوى لتعلق موضوعها بقرار إداري وأنّ النزاع من أنظار المعتمة الإدارية خاصّة وأنّ الشركة تخضع لإشراف وزارة الفلاحة طالبا إحالة القضية على مجلس تنازع الإختصاص للنظر في الإختصاص الحكمي واحتياطيا الحكم بعدم سماح الدعوى ... غير أنّ الدائرة المتعمدة بالقضية

ارتأت تجاوز الدفع المأخوذ من عدم اختصاصها ونظرت في أصل الدعوى . كل ذلك بمقتضى الحكم الصادر عنها بتاريخ 20 أفريل 2004 تحت عدد 22997 القاضي بإلزام المطالبة بأن تؤدي للمدعية 684 د لقاء منحة الوظيفة للفترة الممتدة من 01/ 05/ 2001 إلى 30/ 04/ 2002

وحيث لما كان هذا الحكم لا يرضي المدعية قامت باستئنافه أمام المحكمة الابتدائية بصفاقس عن طريق محاميهما ضمن القضية عدد 3469 ناعية عليه مجانته للصواب في ما قضى به من عدم استحقاق لبقية طلباتها فكانت مناسبة للشركة المطالبة لأن تعيد تمسكها ضمن مذكرة مستقلة بعدم اختصاص جهة القضاء العدلي بالنظر في النزاع طالبة عرض الملف على المجلس ليقول كلمته في المسألة وهو ما استجاب له المحكمة المتعمدة بمقتضى الحكم الصادر عنها في الغرض بتاريخ 27 / 01 / 2005 .

من الوجهة القانونية :

حيث يتبين بالرجوع إلى وقائع القضية أن الشأن يتعلق بنزاع قائم بين مؤسسة عمومية صنفها المشرع ضمن قائمة المؤسسات العمومية التي لا تكتسي صبغة إدارية وأحد أعمانها يتمحور حول المطالبة بجملة من المستحقات المالية التي لها علاقة بالمسار الوظيفي للطالبة قبل إحالتها على التقاعد .

و حيث لما كانت مقتضيات الفصل الثاني من القانون عدد 38 لسنة 1996 المؤرخ في 03 جوان 1996 والمتعلق بتوزيع الإختصاص تسند الإختصاص للمحاكم العدلية لتنظر في هذه النزاعات متى كان أعمان المؤسسات العمومية غير الإدارية لا يخضعون لنظام الوظيفة العمومية ، مثلما هو الشأن بالنسبة لأعمان الشركة الوطنية لاستغلال وتوزيع المياه ، فإن النظر في النزاع المائل يكون من إختصاص جهاز القضاء العدلي ولا تأثير والحالة هذه لما تمسك به نائب المطالبة من أن الطالبة تناقش في قرار إداري وفي وظيفة إدارية .

ولهذه الأسباب

قرّر المجلس أنّ النزاع المعروض عليه من إختصاص جهاز القضاء العدلي .

و صدر هذا القرار بحجرة الشورى يوم الثلاثاء 11 جويلية 2006 عن مجلس تنازع الإختصاص المتركّب من رئيسه السيّد عبد الحكيم بوراوي الرئيس الأوّل للمحكمة الإدارية ومضوية السيّدتين نجاح مهذّب وسريّة الجازي والسّادة محمّد الفخفاخ ومحمّد القلسي ومحمّد فوزي بن حمّاد والحبيب جاء بالله وبمحضر كاتبة الجلسة السيّدّة صباح فرحات اسماعيل .

كاتبة الجلسة
صباح فرحات اسماعيل

العضو المقرّر
الحبيب جاء بالله

الرئيس
عبد الحكيم بوراوي